

إذا دخلت مع الإمام ثم ركع الإمام قبل أن أتم قراءة الفاتحة ثم ركعت بعد أن...؟ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اه اذا دخلت مع الامام ثم ركع الامام قبل ان تتم قراءة الفاتحة. تقول ثم اسرعت في قراءتها لكي الحق الامام. ثم ركعت بعد ان قام هو فهل تصح هذه الركعة افيدنا افادكم الله؟ اختلف العلماء في مثل هذه الحالة - [00:00:00](#) كثير منهم يرى ان هذه الركعة فاتت المصلي لكن الصحيح ان شاء الله انها لم تفتته انما على المأموم ان يعرف حال الامام وعادته في اداء صلاته فان كان الامام ممن - [00:00:21](#) يستعجل في قراءته وفي ادائه اركان عبادته فليستعد المأموم لهذا العمل بان يبادر بالمتابعة والشروع في القراءة حتى لا يتعرض لخطر التخلف عن الامام فان التخلف عن متابعة الامام محرم - [00:00:39](#) كما ان مسابقة الامام ايضا محرمة والانسان قد يكون حريصا على الا يسبق الامام في عمل من اركان الصلوات لكنه متساهل في التخلف بعده فتجد الامام قد شرع يقرأ القرآن - [00:01:04](#) والمأموم جالس لا لعجز قد يكون ساجدا يسبح والامام قد شرع في القراءة وقد يركع مع الامام ثم يرفع الامام رأسه من الركوع وينتهي من قول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - [00:01:22](#) يتهيا للركوع للسجود وهذا المأموم في ركوعه يسبح وهذا ايضا من المفارقات التي قد تعرض المرأة لفساد صلاته او ضياع شيء كثير منها انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا - [00:01:42](#) واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا فالنبي ذكر صلى الله عليه وسلم هذه الحالات والمتابعات وعطفها بحرف الفاء الذي يقول علماء النحو بانه للترتيب والتعقيب اي انه يقتضي سرعة المبادرة - [00:02:03](#) لمتابعة الامام والله اعلم - [00:02:20](#)